من قبل او يرى تنصيبه مواساة للمكتوب له ويكون
العذر في ذلك سد فاقات المجاهدين وهذا هو الذي
ذكره المنصور بالله عليه السلام الجواب الرابع
وهو يختص التنصيب ان يكون الامام عليه السلام قد كتب
بواجب هذا البلد لشخص او اكثر ثم جا الى الامام فقرا
من اهل ذلك البلد لشخص او اكثر طالبين من الامام
سد فاقاتهم والمواساة لهم بشي من واجبات بلدهم
فيقول الامام انا قد كتبنا بها على واجبات بلدهم
فيقولون واس بيننا فيها يا امير المؤمنين واقسمها بيننا
على قدر ما تراه او معنى ذلك فيترجح للامام تبطيل
الكتابة الاولى بكمالها ويردها الى البعض مواساة للفقرا
ومراعاة للقسمة بينهم وهذا وجه مرجح للتنصيب
والتربيع وغيرها واعلم ان الامام عليه السلام قد
تفرس في الناس وفهم عليه السلام ان الاكثر يغلبه الطمع
على دينه ويحبون محبة الحطام الى التهوش في الحرام
وقد علم الامام هذه الاحوال وفهم هذه الخلال
فتراه عليه السلام لا يغفل عن احوال المحتاجين من غيرهم

دفز

٢١

وقد يعهد الامام الى واليه بانك تحفظ ما لديك
من الواجبات ومن وصلك منا بكتاب فلا تعطه شيا
والوجه لذلك ان الامام على ما هو عليه من الخبرة
باحوال الناس والتفرس في معرفة طرايقهم واخلاقهم
قد يصل اليه عليه السلام ما لا يدري بحاله كيف هو
من الفاقة وعدمها ولعله في الالتباس على شك
التفرس في احوال الناس لكثرة الطالبين وعموم المطالب لبيج
حتى ترى الكافة طالبا ومطالبا ومدعيا للفقر والحاجة
والفاقة والمسكنة وذلك لغلبة الطمع على قلوب اهل
الزمان ومحبة هذه الزينة العاجلة وقد فهم الامام
هذه الامور فيترك عليه السلام العهد الى واليه
بما ذكرنا من قطع الواصلين اليه لاشتباه احوالهم
عنه واشكالها عليه فلا يكاد يدري بذي الفاقة
ممن سواه في بعض الاحوال لنا ايضا ما ذكره
الامام المهدي محمد بن المطهر عليهما السلام ومعناه
لفظه ان الاقطاعات ليس هي حقا واجبا لا يجوز
نقضها بل وضعها في الاصل للمصالح فاذا اقتضت المصلحة

Copyright © King Saud University